مَا تَفْسيرُ القَصْدِ في هَـٰذَا الحَدِيْثِ؟ أَيَعْنِي القَصْدَ فِي المَعِيْشَةِ وَحْدَهَا؟

قَالَ[عَبدُالمَلِكِ: لاَ]وَلَـٰكِنْ يَعْنِي القَصْدَ في الأُمُوْرِ كُلِّها، وَمِنْهُ قَوْلُ لُقْمَانَ لابْـنِهِ: ﴿ وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ ﴾[1] وَمِنْهُ قَولُ عَدِيِّ بنِ زَيْدٍ التَّمِيْمِيِّ أَيْضاً[2]:

أَقْصِدْ قَصْداً إِذَا مَشَيْتَ وأَبْصِرْ إِنَّ لِلقَصْدِ مَنْهَجاً وَجُسُوْراً

وَلَيْسَ القَصْدُ هَـٰهُنا في المَشْيِ القَصْدَ في المَشْيِ عَلَىٰ الأَقْدَامِ، وإِنَّمَا هُوَ تَمَثُّلٌ للقَصْدِ في الأُمُوْرِ، وَالإِقْبَالِ عَلَىٰ مَا يَعْنِي، وَتَرْكِ الإِفْرَاطِ وَالإِسْرَافِ والشِّنْعَةِ في الأَشْيَاءِ كُلِّها. قَالَ: والتُّؤَدَةُ: من القَصْدِ أَيْضاً، وَهُوَ الرِّفْقُ في الأُمُوْرِ، وَالسَّكِيْنَةُ، وَالوَقَارُ، وَالحِلْمُ، وَالأَناةُ، وَأَشْبَاهُ هَـٰذَا كُلُّهُ دَاخِلٌ في القَصْدِ وَالتُّؤَدَةِ.

[شرحُ غَريب كتابِ السَّلام][3]

[من مُوَطَّأ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ رحمه الله]

- وَسَألنا عبدَالملكِ بنَ حَبِيبٍ[4] عن شرحِ (السَّامِ)[5] في حَدِيْثِ مَالِكٍ

---

(١) سورة لقمان: الآية: ١٩.

(٢) ديوان عدي: ٦٦ وروايته:

* فَامْشِ قَصْداً إِذَا مَشَيْتَ وأَبْصِرْ *

(٣) المُوطَّأ رواية يحيىٰ: ٢/ ٩٥٩، ورواية أبي مُصعَبٍ الزُّهريِّ: ٢/ ١٣٧، ورواية سُوَيْدٍ الحَدثاني: ٤٧٩، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٣، والاستذكار لأبي عمر بن عبدالبرِّ: ٢٧/ ١٣٤، والتَّعليق عَلَى المُوَطَّأ لأبي الوليد الوَقَّشيِّ: ٢/ ٣٦٧، والمُنْتَقىٰ لأبي الوليد: ٧/ ٢٧٩، والقبس لابن العَرَبيِّ: ١١٤١، وتنوير الحوالك: ٣/ ١٣٢، وشرح الزُّرقاني: ٤/ ٤٥٧.

(٤) هذه الفقرة مؤخرة عن موضعها في الأصل في الصفحة التي تليها، وأكثر فقرات هَـٰذا الكتاب (كتاب السَّلام) مُتَداخل مَعَ شرحِ (كتاب الاستئذان) الآتي بعده وقد حاولت وضع كل فقرة في مكانها.

(٥) في الأصل: «السَّامة».

الَّذي رَوَاهُ عن عَبدِ اللهِ بنِ دِيْنَارٍ، عن ابن عُمَرَ: أنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قالَ: «إنَّ اليَهُوْدَ إذَا سَلَّمَ أحدُهُم عَلَيْكُمْ[1] فإنَّما يَقُولُوْنَ: السَّامُ عَليكُمْ فَقُلْ: عَلَيْكَ» [٢/ ٩٦٠ رقم (٣)].

قال عبدُالملك: السَّامُ: المَوْتُ[2]، فَإنَّمَا كَانُوا يَعْنُوْنَ ـ لِغِشِّهِمْ لأَهْلِ الإسْلَامِ ـ: المَوْتُ عَلَيكُمْ، فَلِذٰلِكَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «فَقُلْ عَلَيْكُمْ» ولَم يَقُلْ: «وعَلَيْكَ» لأنَّكَ إذا قُلت: «وَعَلَيْكَ» فَقَدْ حَقَّقْتَ عَلَىٰ نَفْسِكَ مَا قالَ لَكَ، ثُمَّ أشرَكْتَهُ مَعَكَ فِيْهِ، وَلٰكِنْ: «عَلَيْكَ» كَأَنَّه رَدٌّ عَلَيْهِ لِمَا قَالَ، وَدَفْعٌ لِشَتْمِهِ.

ـ **وَسَألنَا عبدَالملك بنَ حَبِيْبٍ عن شَرْحِ قَوْلِ الرَّسُوْلِ ﷺ**:

في حَدِيْثِ مَالِكٍ «لا تَحَسَّسُوا وَلاَ تَجَسَّسُوا».

قال عبدُالملك: أمَّا قَوْلُهُ: «لا تَجَسَّسُوا» بالجِيْمِ[3] فَيَعْنِي: لاَ تَسْأَلُوا

---

(١) في الموطأ: «عليكم أحدهم».

(٢) التَّمهيد: ٥/ ٢٧٤، وغريب ابن الجوزي: ١/ ٥١٠، والنِّهاية: ٢/ ٤٢٦... وغيرها.

(٣) اللَّفظتان مشروحتان في غريب أبي عُبَيْدٍ: ٤/ ٣٧٨، والغريبين: ٢/ ٦٤، والنِّهاية: ١/ ٢٧٢، ٣٨٤، ويُراجع: الزَّاهر لابن الأنباريِّ: ١/ ٤٧٣، والتَّمهيد: ١٨/ ٢١، والصِّحاح واللِّسان والتاج (جسس) و(حسس).
وما ذكره المؤلِّف هو رأي يَحيىٰ بن أبي كثير، وقال ابن الأنباري: «يقال: قد تجسَّسَ الرَّجُلُ وتَحَسَّسَ بمعنى واحدٍ، هذا إجماعُ أهلِ اللُّغةِ، وقد فرَّق بين التَّجَسُّسِ والتَّحَسُّسِ يحيىٰ بن أبي كثير...» وقال الحافظ ابنُ عَبْدِالبرِّ: «لفظتان معناهما واحدٌ، وهو البحثُ والتَّطَلُّبُ لمعايبِ النَّاسِ ومساويهم إذا غابت واستترت، لم يحل لأحدٍ أن يَسْألَ عنها، ولا يكشفَ عن خَبَرَهَا... وأصلُ هذه اللَّفظةِ ـ في اللُّغة ـ من قولِكَ: حسَّ الثَّوْبَ؛ أي: أَدْرَكَهُ بِحِسِّهِ وجَسَّه، من المَحَسَّة والمجسَّةِ وَذٰلك حَرَامٌ كالغِيْبَةِ أو أشدّ من الغيبةِ قالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ [الحجرات: الآية: ١٢] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾ =

النَّاسَ عَنْ عَوْرَاتِ إِخْوَانِكُمْ. وأمَّا قَوْلُهُ: «لا تَحَسَّسُوا» بالحاءِ فَيَعْنِي لا يَلِي أَحَدُكُمْ استِمَاعَ مَا يَقُوْلُ فِيْهِ أَخُوْهُ وَلاَ اطلاع عَوْرَةِ أَخِيْهِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَالمَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ (الغَادِيَاتِ والرَّائِحَاتِ) [١٥٩] في حَدِيْثِ مَالِكٍ

الَّذي رَوَاهُ عن يَحْيَىٰ بن سَعِيْدٍ: أَنَّ رَجُلاً سَلَّم عَلَىٰ عَبْدِاللهِ بن عُمَرَ فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَالغَادِيَاتُ وَالرَّائِحَاتُ، فَقَالَ ابنُ عُمَرَ: وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ أَلْفاً، ثُمَّ كأنَّه كَرِهَ ذٰلِكَ.

قَالَ عبدُالملكِ: الغَادِيَاتُ وَالرَّائِحَاتُ: - في كَلاَمِ العَرَبِ - هي الطَّيْرُ، وإنَّما كَرِهَ ابنُ عُمَرَ تَعَمُّقَ الرَّجُلِ في سَلاَمِهِ، وَفِي مثله قال ابنُ عبَّاسٍ: انْتَهَىٰ السَّلام إلى البَرَكَةِ.

[شرحُ غَريبِ كتابِ الاستِئْذَان][1]

[من مُوَطَّأ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ رحمه الله]

-وَسَأَلْنَا عبدَالملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ (الفدَّادِيْن) في حَدِيْثِ مَالِكٍ [١٥٨]

= فَالقرآن والسُّنة وَرَدَا جَمِيْعاً بإحْكَامِ هَـٰذَا المَعْنَىٰ...».

وفي النِّهاية: «وقيلَ: التَّجسُّسُ - بالجيم -: أن يَطلُبَهُ لغَيْرِهِ، وبالحَاءِ: إن يَطلبَهُ لنفسه، وَقيلَ - بالجيم -: البَحْثُ عن العَوْرَاتِ، وَبالحَاءِ: الاسْتِمَاعُ...».

(١) الموطأ رواية يحيىٰ: ٣/ ٩٦٣، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهريِّ: ٢/ ١٣٩، ورواية سُوَيْدٍ الحَدَثَاني: ٤٨١، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٠، والاستذكار لأبي عمر بن عبدالبرِّ: ٢٧/ ١٥١، والتَّعليق عَلَى المُوَطَّأ لأبي الوليد الوَقَّشيِّ: ٢/ ٣٦٥، والمُنْتَقَىٰ لأبي الوَليد: ٧/ ٢٨٣، والقَبَس لابن العَرَبيِّ: ١١٤٤، وتنوير الحوالك: ٣/ ١٤٣، وشرح الزُّرقاني: ٤/ ٣٦٢، وكشف المُغَطَّىٰ: ٣٦٢.